

إذا كنت لا توافق على قرار المنطقة

عملية التقييم لبند 504 بمدارس افريت العامة

إذا كنت لا توافق على قرارات المنطقة بشأن كشف الهوية أو التقييم أو البرنامج التعليمي أو التنسيب لطفلك تحت بند 504، يمكنك طلب وساطة أو إجراء جلسة واجبة غير متحيزة. لك ولطفلك الحق في المشاركة في الجلسة وتعيين محامى يمثلكم. طلبات الجلسة واستفسارات أخرى يمكن توجيهها الى:

Dave Peters
3900 Broadway Ave
Everett, WA 98201
425-385-4063
dpeters@everettsd.org

لديك الحق في تقديم شكوى للتمييز مع مكتب الحقوق المدنية (OCR) بوزارة التعليم الأمريكية أو تقديم شكوى للمحكمة الفيدرالية. عموماً، شكوى OCR يمكن تقديمها خلال 180 يوماً تقويمياً من الواقعة التي تعتقد بأنها تمييزية. يقع المكتب الإقليمي في
915 Second Ave, Room 3310, Seattle, WA 98174-1099.
TDD: 206-607-1647 / هاتف: 206-607-1600
موقع الانترنت: www.ed.gov/OCR

ما هو بند 504؟
بند 504 هو قانون اعادة التأهيل لعام 1973، ويطلق عليه "البند 504"، هو القانون الفيدرالي الذي يحمي الطلبة من التمييز على اساس الاعاقة. بند 504 يؤكد بأن الطلبة ذوي الاعاقة لديهم فرص التعليم والاستحقاقات مساوية لتلك المقدمة للطلبة الغير معاقين. ليكون مؤهلاً، يجب ان يكون لدى الطالب اعاقة جسدية أو عقلية التي تحد بشكل كبير من نشاط حياة رئيسي واحد أو أكثر.

عملية بند 504
لدى طفلك الحق في الحصول على تقييم قبل ان تقرر المدرسة اذا كان هو أو هي مؤهل تحت بند 504. لديك الحق في:

- الحصول على اشعار قبل اتخاذ المنطقة اى اجراء بخصوص تحديد وتقييم وتنسيب طفلك.
- قرارات التقييم والتنسيب تكون من قبل مجموعة من الاشخاص غالباً ما تسمى "فريق 504"، يتضمن اشخاص يعرفون طفلك، ومعنى معلومات التقييم واختيارات التنسيب المتاحة.
- قرارات التقييم تكون بناءً على مصادر متنوعة، مثل اختبارات الكفاءة والتحصيل وتوصيات المعلمين والاحوال الجسدية والسجلات الطبية وملاحظات الابوين.
- رفض الموافقة للتقييم والتنسيب الاولي لطفلك.

إذا كان طفلك مؤهلاً بموجب بند 504، فله الحق في اعادة تقييم دورية يتضمن اعادة تقييم قبل عمل اى تغيير في تنسيب طفلك.

مدارس افريت العامة لا تميز على اساس الجنس أو العرق أو العقيدة أو الدين أو الاصل القومى أو السن أو الجندى المسرح بشرف أو عسكري أو توجه جنسى بما فى ذلك تعبير عن الجنس أو الهوية أو وجود اى اعاقة حسية أو عقلية أو جسدية أو استخدام كلب مدرب كدليل أو استخدام شخص معوق لحيوان خدمة فى برامجها وانشطتها ويوفر المساواة فى الدخول الى الكشافة وغيرها من المجموعات الشبابية المعنية.



بند 504 لقانون اعادة التأهيل لعام

1973

منسقة المنطقة لبند 504

Dave Peters, 425-385-4063

منسقة المنطقة ADA

Randi Seaberg, 425-385-4104

ضابط منطقة Title IX

Mary O'Brien, 425-385-4106

Everett Public Schools

Community Resource Center

3900 Broadway Ave

Everett, WA 98201

425-385-4000



حقوقك تحت بند

504

تعليم طفلك

لدى طفلك الحق في:

- الحصول على تعليم عام مجاني ومناسب
- المشاركة في والاستفادة من برامج المنطقة التعليمية بدون تمييز
- توفير له فرصة متساوية للمشاركة في أنشطة المنطقة اللامنهجية والغير اكايدمية.
- تعليمه مع طلبة بدون اعاقه الى الحد الاقصى المناسب
- تعليمه في منشأة وحصوله على خدمات مماثلة لتلك المقدمة للطلبة غير المعوقين.
- تلقي التعديلات و/او المساعدات والخدمات ذات صلة للسماح لطفلك فرصة متساوية للمشاركة في الانشطة المدرسية.
- تلقي المساعدات التعليمية ذات الصلة والخدمات بدون تكلفة، باستثناء تلك الرسوم المفروضة على الابوين للأطفال الغير المعوقين.
- تلقي خدمات التعليم الخاص اذا لزم الامر.

السجلات التعليمية لطفلك

لديك الحق في الاتي:

- مراجعة السجلات التعليمية لطفلك والحصول على نسخ بتكلفة معقولة. لن يتم محاسبتك اذا كانت التكلفة ستمنعك من مراجعة السجلات.
- طلب تغيير سجلات طفلك من المنطقة اذا تعتقد بأنها خاطئة او مظللة او من ناحية اخرى، فيها انتهاك لحقوق خصوصية طفلك. اذا رفضت المنطقة هذا الطلب، لديك الحق في الطعن في الرفض بطلب جلسة غير متحيزة.
- الاستجابة لطلباتك المعقولة لشرح ولتفسيرات للسجلات التعليمية لطفلك.

عدم التمييز

اجراءات لتسوية شكاوى تكافؤ الفرص/

المظالم

لضمان النزاهة والاتساق سوف يستخدم اجراء المراجعة التالي بشأن قضايا تقع تحت قوانين تكافؤ الفرص التعليمية التابعة للولاية والحكومة الفيدرالية. تتضمن Title VII من قانون الحقوق المدنية لعام 1964 بصيغته المعدلة Title IX من الحقوق المدنية لعام 1972 بند 504 من قانون اعادة التاهيل لعام 1973، قانون الامريكيين ذوي الاعاقة و RCW 28A.640.010 يحكم بالمساواة بين الجنسين في المدارس العامة. اجراء التظلم هذا ينطبق على الشكاوى التي تزعّم التمييز او التحرش ضد الطلبة على اساس العرق او العقيدة او اللون او الاصل القومي او الجنس او التوجه الجنسي او الحالة الاجتماعية او الاعتقال السابق او الحبس او الاعاقه قام بها الموظفين او طلبة آخرين او طرف ثالث.

شكاوى رسمية

ا. مكتب Title IX او المدير التنفيذي لشئون العاملين او من ينوبه سوف يحقق في جميع مزاعم التمييز المكتوبة

ضابط Title IX سوف يتلقى ويقوم بالتحقيق في الشكاوى الرسمية التي تتضمن الطلبة فقط. سيقوم المدير التنفيذي لشئون العاملين او المندوب عنه بتلقي والتحقيق في الشكاوى الرسمية عندما تشمل مزاعم التمييز موظفين او غيرهم من الكبار.

ب. مزاعم التمييز سوف:

1. خطياً
2. موقعة من الطرف المشتكى
3. تنص على افعال محدودة، او شروط او ظروف التي يدعي انها انتهاك لسياسات او التزامات المنطقة فيما يتعلق بالتمييز
4. توضع في ملفات في مكتب Title IX او المدير التنفيذي لشئون العاملين في اقرب وقت ممكن، ولكن في موعد لا يتجاوز ثلاثين (30) يوماً تقويميا بعد التمييز المزعوم.

ت. سوف تشمل عملية التحقيق فرصة لمقدم الشكاوى لتقديم شهود وغيرها من الادلة. عند الانتهاء من التحقيق، مكتب Title IX او المدير التنفيذي لشئون العاملين سوف يقدم للمشفرة تقرير كامل مكتوب للشكاوى ونتائج التحقيق الا اذا تم حل المسألة بما يرضى الطرف المشتكى قبل تقديم تقرير كامل مكتوب.

ج. سوف تجيب المشرفة على الطرف المشتكى خطياً في خلال ثلاثين (30) يوماً تقويميا بعد استلام الشكاوى الخطية.

1. رد المشرفة سوف ينص اما/ ان المنطقة تنفي الادعاءات الواردة في

الشكاوى المطروحة، او

2. تعتبر طبيعة هذه المقاييس التصحيحية ضرورية للقضاء على فعل من هذا القبيل او الحالة او الظروف داخل المنطقة ولتصحيح تأثيرها على الطرف المتضرر.

ح. يجوز اتخاذ اي تدابير تصحيحية تعتبر ضرورية بأسرع ما يمكن، لكن في اي حال من الاحوال في وقت لاحق عن ثلاثين (30) يوم تقويمي يلي ارسال المشرفة الرد خطياً الى الطرف المشتكى. بالإضافة الى ذلك فإن المنطقة سوف تتخذ خطوات لمنع تكرار اي تمييز تقرر وقوعه

د. في حالة بقاء المشتكى متضرر نتيجة تصرف او عدم تصرف المشرفة، يمكن للمدعي تقديم استئناف الى مجلس ادارة المنطقة بتقديم اشعار خطي للاستئناف الى امين مجلس الادارة في اليوم العاشر (10) او قبله ايام تلي:

1. تاريخ تلقى المشتكى رد المشرفة، او
2. انقضاء الثلاثين (30) يوم فترة الرد في قسم ج (اعلاه)، ايهما أولاً.

ذ. عند تلقى استئناف، سوف يحدد المجلس بداية جلسة في او قبل اليوم العشرين (20) يلي تقديم اشعار الاستئناف خطياً:

1. سوف يسمح للطرفين تقديم شهود وشهادات يرى مجلس الادارة انها ذات صلة ومادية
2. سوف يصدر مجلس الادارة قرار خطي في اليوم العاشر (10) اوقبله عقب انتهاء الجلسة وسوف يقدم نسخة لجميع الاطراف المعنية
- ر. في حالة اتهام المشتكى بتمييز جنسي انتهاكاً ل RCW28A.640 or WAC 3920190-075، يجب ان تتلقى مشرفة التعليم العام اشعار استئناف في اليوم العاشر (10) او قبله يلي التاريخ الذي تسلم فيه المشتكى اشعار خطي لقرار مجلس المدرسة.

الاحتفاظ بالسجلات

الملفات التي تحتوى على نسخ من جميع المراسلات المتعلقة بكل شكاوى مرسلة الى المنطقة والحسم بما في ذلك اي معايير تصحيحية وضعت من قبل المنطقة يتم الاحتفاظ بها في مكتب ضابط امتثال Title IX سوف لمدة 5 سنوات.